

ان يلوى عنقه حتى يخرج وجهه من ان يكون
الى جهة القبلة فاما النظر بمؤخر عنقه
ممنة او لیسرة من غير ان يلوى عنقه فلا يكره
وكره الرفع الى الجلوس مثل الحلب والقراس
ذراعيه وهو سبط ذراعيه على الارض في حال
السيجود وهذا في حق الرجل اما المرأة فينبغي
ان تفتش ذراعها كما امر وكره والسلام
بيده وبما في يده لانه باللسان مفسد وكره
الترجيع بلا عذر وعقص شعره وهو ان يجمعه
على هامته ويسده بخيط او بخرقه او بصمغ
ليتلبد وقيل ان يلف ذواته حول راسه
كما يفعل النساء في بعض الاوقات وكره كف
لونه وهو رفعه من بين يديه او من خلفه عند
السيجود وكره سدله وهو ان يجعل لونه على
راسه او على كتفيه ويرسل اطرافه من جوانبه
والشاور

٨٣
والتشاور مطلقا سواء كان في الصلاة او
غيرها وكره تمريض عنقه وقيام الامام لا
في الطاق اي كره قيامه في المحراب ولا لباس
بقيامه في المسجد وسجوده في المحراب وكره
انفراد الامام على الدكان والقوم على الارض
والدكان مقدر بقامة الرجل وقيل بالذراع
وعليه الاعتماد كما في شرح المحقق لسيده وكره
عكسه ايضا بان كان الامام منفردا على الارض
والقوم على الدكان وكره في الصلاة لبس ثوب
فيه تصاوير جمع تصوار وهو ما يتصور
من ذوات الروح مطلقا سواء كان منتقنا او
مستوحا وكره ان يكون فوق راسه اي في
السقف او بين يديه بان كانت معلقة او
موضوعة او مجذاته بان يكون في حائط
القبلة صورة من فروع على انه اسم يكون